



٢٤ فبراير ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
٢	دور الإنعقاد
٣٦٠	رقم الوثيقة

المحترم

السيد/رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

د. محمد هادي الحويلة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء
٢٠١٤/٢/٢٤



اقترح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء

الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،
- وعلى المرسوم الصادر في ١٩٧٩/٤/٤ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(مادة أولى)

تضاف مادة جديدة برقم (أولى مكرر) إلى القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ المشار إليه نصها الآتي

(مادة أولى مكرر)

١- يضاف العاملين بوزارة التربية من الإحصائيين النفسيين والاجتماعيين الى الجدول رقم (١) المرفق بالقانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١م المشار إليه وفقاً للجدول المرفق بهذا القانون ، ويصدر قرار من الوزير المختص بإجراءات وشروط وقواعد الضم للجدول المشار إليه.

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الاحمد الصباح



**جدول ملحق للجدول رقم (١) من القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات
ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف
والشؤون الإسلامية**

م	المسمي الوظيفي	مكافأة المستوى الوظيفي	مكافأة تشجيعية	بدل تخصص نادر
١	باحث مبتدأ	٢٠٠ د.ك	٥٠ د.ك	٣٠٠ د.ك
٢	باحث	٢٥٠ د.ك	١٠٠ د.ك	٣٠٠ د.ك
٣	باحث أول	٣٠٠ د.ك	١٥٠ د.ك	٣٠٠ د.ك
٤	اختصاصي	٣٥٠ د.ك	٢٠٠ د.ك	٣٠٠ د.ك
٥	اختصاص أول	٤٠٠ د.ك	٢٥٠ د.ك	٣٠٠ د.ك
٦	كبير اختصاصيين	٤٥٠ د.ك	٣٠٠ د.ك	٣٠٠ د.ك



المذكرة الايضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

عملاً على تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين جميع العاملين بوظائف وزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية من المعلمين وغيرهم ، ولما كان الجدول رقم (١) من القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قد جاء خالياً من تحقيق الدعم المالي المستحق للعاملين بالوزارة من الاخصائيين النفسيين والاجتماعيين رغم أنهم يقومون بأعمال ومهام مناظرة لتلك التي يقوم بها المعلمون والعاملون بالوزارة فالباحث الاجتماعي يعتبر حلقة الوصل بين المدرسة والأسرة وتقع عليه مسؤولية كبيرة في بحث ملف الطالب ودراسة الحالة والعمل على إيجاد الحلول لمختلف أنواع المشاكل التي يعاني منها الطالب بالتنسيق مع إدارة المدرسة وولي الأمر ، وتكمن مهام الباحث النفسي في بحث المشكلات الاجتماعية والأخلاقية والتعليمية والصحية وتقديم المشورة الفنية لرواد الفصول والجماعات والاتصال والتواصل مع أولياء الأمور لمتابعة حالات الطلبة بشتى أنواعها ولا تقتصر المهام على الطلبة الذين يعانون من ضعف في المستوى التعليمي بل بمساعدة الطلبة جميعاً حتى المتفوقين منهم للوصول إلى أعلى المراتب وحسن اختيار التخصصات بالإضافة إلى مساعدة من يعانون من بطء التعلم من خلال الإرشاد النفسي والتوجيه المعنوي واكتشاف مواهب الطلبة والعمل على صقلها ، فقد كان من الملائم ضمهم إلى جدول المميزات المالية التي قررها القانون للعاملين بالوزارة لذلك فإن هذا الاقتراح بقانون أضاف مادة جديدة للقانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية وهي مادة أولى مكرر قررت إدراج الأخصائيين المشار إليهم بالجدول الملحق بالجدول رقم (١) باستحقاقهم البديل المقرر لكل وظيفة حسب ما جاء بالجدول المرفق لهذا القانون.